

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضى

قرار وزارى رقم ٢٠٦١ لسنة ٢٠١١

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

بعد الاطلاع على قانون التعاون الزراعى الصادر بالقانون رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ وتعديلاته ؛
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار إليه الصادرة بالقرار الوزارى
رقم ١ لسنة ١٩٨١ وتعديلاتها ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٠٧ لسنة ١٩٨٣ باعتبار وزير الزراعة الوزير المختص
بالنسبة للجمعيات الخاضعة لأحكام قانون التعاون الزراعى رقم ١٢٢ لسنة ١٩٨٠ ؛

وعلى موافقة السيد اللواء محافظ البحيرة ؛

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتعاون الزراعى ؛

وعلى ما عرضه رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة ؛

قرر:

مادة ١ - حل وتصفية الجمعية التعاونية لتنمية الثروة الحيوانية بقرية منشأة مهنا -
مركز كوم حمادة بمحافظة البحيرة المشهرة برقم (٤٤٨) فى ٢٢/٢/١٩٨٢
والمنشور عنها بجريدة الوقائع المصرية بالعدد (٥٥) فى ٧/٣/١٩٨٢

مادة ٢ - تتولى الجهة الإدارية المختصة تعيين المصفى وتحديد مدة وأجر التصفية .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى جريدة الوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٧/١١/٢٠١١

وزير الزراعة واستصلاح الأراضى

د. صلاح السيد يوسف